

شرح صحيح مسلم 761 استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثا ح 723 923 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه كتاب الحيض تحت باب استحباب افاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثة حدثنا يحيى ابن يحيى وهو التميمي النيسابوري وقتيبة ابن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن سليمان بن سرد عن جبير بن مطعم قال تمارا في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تماروا اي تجادلوا واختلفوا في وصف الغسل فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل رأسي كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فاني افيض على رأسي ثلاث اكف يعني اهو ثلاث تحفنة واضعها على رأسي وايضا بسند اخر عن جبير بن مطعم او عن سليمان بن سرد نفس السند تقريبا لكن من طريق شعبة عن ابي اسحاق عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر عنده الغسل من الجنابة فقال اما انا فافرغ على رأسي ثلاثا اما انا فافرغ على رأسي ثلاثا وهو حدثنا يحيى ابن يحيى واسماعيل ابن سالم قالوا اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن ابي سفيان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان وفد سقيف سقيف بالطائف سألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ارضنا باردة فكيف بالغسل فقال اما انا فافرغ على رأسي ثلاثا وفي رواية اخرى عن جابر بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من جنابة صب على رأسه ثلاث حافنات من ماء فقال له الحسن بن محمد ان شعري كثير يعني لا تكفيني ثلاث حفنات من الماء يا جابر فقال جابر فقلت له يا ابن اخي كان شهر رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من شعرك واطيب اكثر من شعرك واطيب هذا وباللله التوفيق. يعني ثلاث حافلات على الرأس مع تخليل الرأس حتى يصل الماء الى منابت الشعر و يكفي هذا نعم